

المجربه تعالى
ملكه وما قبله وما بعده الفقيه
مرضاة بن موسى الخطيب الحنفي
مختره تعالى له والاولاد والجميع
المسلمين اجمعين اميرهم

تتمت
الطبعة
١٢١٤

ملكه العبد الفقير اميرهم
بن محمد



فرد
وهو اوقافها المصرا في دار
عنه حتى ولو كانت ساكنة في منزلها فتمتته على
ببيل المنشور بل قال له حوالى الى منزلها او الترتيب منزلها
فتا جة الى منزلها هذا الخ لبراء فليها النفقة كذا في البدائع وفي الزجر
بعض المتأخرين من ابيته بل لا تستحق النفقة ان لم تنزل الى البيت
زوج والفتوى على جواب الكتاب وهو وجوب النفقة ان لم يطالها بالثقة
وله لان اشترط الحجر عطف على الزوجة ولا تجب النفقة للناشئة وهي في
لغة العاصمة على الزوج للخصية له يقال نشرت المرأة على زوجها
على اشترط ومن الرجح المنشور كقول بيت الزوجية وهي الماسة وال
لها صاحبه كذا في الحرب وفي الشرح كما قال الخصاف الخارجة عن منزل
وجها المانعة نفسها منه والمراد بالزوج كونهما في غير منزله فيكون
يشبه انما استفتت عن المحي الى منزله ابتداء بعد انما سجل به

Copyright